

# الإمام زفر: أصوله الفقهية وآرائه المفتى بها في تفسير الأحكام

## Imam Zufar: His Jurisprudential Principles and his Preferred Views in the Exegesis of Ayat-ul-Ahkam

☆ الدكتور حافظ صالح الدين حقاني

☆☆ حافظ نظام الدين

### *ABSTRACT*

*Compilation and codification of Islamic jurisprudence is a great achievement of the Islamic literary history. The productivity and fertility of the mind of the Muslims Scholars was a true and brilliant field of cognitive process. Hanafi school of thought display in these Muslims societies from practice point of view always dominated. In this respect the Imam Zufar (RA) (110AH) had been a great scholar in Hanafi Canon with his unique multi-dimensional features and characteristics. Nevertheless, He was a prominent jurist, Muhaddis, Justice and Mujtahid. He paved a different path to have difference of opinion with his great teacher Imam Abu Hanifa as well as with the rest of famous jurists. This article emphasis on those principles along with examples that at the end evolved to have become his exclusive principles for inference of the Shari'ahka'am. This article will also highlight his versatile scholarly life and will help the researchers to investigate about his seminal work.*

من المعلوم لدى كل عاقل متدين أن سعادة كل إنسان في الدنيا والأخرة منوطه بامتثال أوامر الله تعالى ومحافظة حدوده وكل مسلم لا يخلو عن مواجهة للعبادات والأحوال

☆ الأستاذ المساعد وعميد قسم العلوم الإسلامية والعربية بجامعة عبد الولي خان، مردان.

☆☆ باحث في مرحلة الدكتوراة في العلوم الإسلامية بجامعة عبد الولي خان، مردان.

الشخصية وأن العبادات هي الحجرة الأساسية في تحقيق السعادة الدنيوية والأخروية إذا  
الصلة تنهي المرأة عن الفساد في الأرض وتنشيء فيه ملائكة الصلاح، والزكاة تعالج مادة البخل  
وتحدث صفة التعاون بين أعضاء المجتمع والصوم تستablish جزور القوة الشهوانية والحيوانية التي  
هي أساس الفساد – كما أن الحج سبب لحدوث التضامن بين مسلمي العالم وهو من أعظم  
السعادة الدنيوية للأمة المسلمة وذلك لقوله تعالى -

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(١)</sup>

ولا يسلخ إلى نيل هذه المقاصد الجليلة ولا يتأتى ذلك عمليا إلا بالعلم الراسخ والعلم  
المتكفل بذلك إنما هو الفقه لا غير ومن أجل ذلك رفع الله سبحانه العلماء من عباده على  
آخرين بدرجات لا يعلمها الا هو حيث قال:

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>

وقال النبي صلى الله عليه وسلم :

(مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ)<sup>(٣)</sup>

وهذا هو السبب الحقيقي لكون الفقه علما مخدوما من بين معاشر العلماء الراسخين  
قديما وحديثا إذا تقرر لدينا أهمية بالغة لعلم الفقه وأن كل شعبة من شعب الحياة لا يسلك فيها  
حسب مرضاة الله سبحانه وتعالى يجب أن تبذل الجهود الجبار للممارسة فيها ولما كان الأمر  
يجب أن تكون مسائل هذا العلم منقحة ممهدة ول يكن القول الراجح مميزا من المرجوح ولما  
كان عددا عديدا من مسائل الفقه الحنفي مما اختلفت فيها أنظار العلماء المتقدمين كإمام أبي  
حنيفه وصاحبيه والإمام زفر وعلم بالنظرية الغائرة في فروع المذهب أن أكثر المسائل الخلافية  
مما يكون الإمام زفر فيها في ناحية والأئمة الثلاثة في أخرى ومن اللازم أن يبحث عن آرائه من  
بين تلك الجزئيات في ضوء الأدلة ليتميز الراجح من المرجوح ولتعلم أنه هل هناك محمل  
الأصول التي خالف فيها أصول المذهب كما ستعلم بعضها في هذا البحث، "أصوله في تفريع

الأحكام"

## مولده و نسبة:

ولد الإمام زفر من أب عربى من بنى تميم وذلك فى سنة ١٠١٠ هـ حيث جاء فى هدية العارفين عن نسب زفر ما يلى:

الإمام أبو الهدىيل زفر بن الهدىيل بن قيس بن سليم العنبرى البصري من أصحاب أبي حنيفة رحمه الله ولد سنة ١١٠ هـ وتوفى سنة ١٥٨ هـ<sup>(٤)</sup> وقال ابن النديم: هو أبو الهدىيل زفر بن الهدىيل بن قيس من بنى العنبر و مات بالبصرة سنة ١٥٨<sup>(٥)</sup> وجاء فى ذكر أخيه أصبهان عن نسبة ما يلى:

زفر بن الهدىيل بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن عمرو بن جندب بن العنبرى بن عمر بن تميم يكى أبو الهدىيل<sup>(٦)</sup> وقد تابعه فى ذلك ابن حجر رحمه الله فى لسان الميزان حيث قال: وقال أبو نعيم الأصفهانى فى التاریخ: زفر بن الهدىيل بن قيس بن مسلم بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن حذيم بن عمرو بن حنجرور بن جندب بن العنبرى بن تميم بن الهدىيل<sup>(٧)</sup> ولعل أتم نسب له ما ذكر فى وفيات الأعيان حيث ورد فيها ما نصه: أبو الهدىيل زفر بن الهدىيل بن قيس بن سليم بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن حذيم بن عمر بن حنجرور بن جندب بن العنبر بن تميم بن فسر بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان العنبرى الفقيه الحنفى<sup>(٨)</sup>

وجاء فى المعارف لابن قتيبة ما نصه: هو زفر بن الهدىيل بن قيس من بنى العنبر و يكى أبو الهدىيل<sup>(٩)</sup> اذأجتمع هذه الروايات تشير إلى أن أصل الإمام زفر أصل عربى أصيل ينتهى نسبة إلى عدنان وهو جد النبي محمد صلى الله عليه و آله وسلم أما من جهة أمه فكان فارسياً اذأمه كانت فارسية ففي الموسوعة الميسرة: زفر بن الهدىيل من أب عربى و أم فارسية<sup>(١٠)</sup> إلا أن ما ذكر عنه فى موسوعة جمال نص فيه أن أصله من أصفهان وأنه غير عربى ولعل من ترجم له فى الموسوعة اعتمد فيها على ما ذكره الزركلى فى الأعلام حيث ورد فى الموسوعة ما نصه "زفر بن الهدىيل بن قيس العنبرى من تميم أبو الهدىيل فقيه كبير من أصحاب الإمام أبي حنيفة أصله من أصفهان"<sup>(١١)</sup>

و جاء في الأعلام ما نصه: (زفر بن الهذيل بن قيس العبرى من تميم أبو الهذيل فقيه

كبير من أصحاب الإمام أبي حنيفة أصله من أصفهان) <sup>(١٢)</sup>

إذاً فالراجح أن صاحبنا هذا كان من أصل عربي و لعل السبب في نسبته إلى أصفهان أنَّ

أباه كان واليا عليها ولكن كان يحسن بالموسوعة أن تبين ذلك أو على الأقل تشير إليه لكن

ذلك لم يحدث و لعل هذا اللبس حدث من بعض الروايات التي تنسبه إلى أصفهان لكن النسبة

إلى مدينة لا تقوم دليلاً على أن أصله من تلك المدينة وإنما شاعت هذه النسبة بسبب السكنى

كما هو المعتاد عند كثير من أصحاب التراجم حيث يترجمون لغير واحدٍ من العلماء فيقال:

الковي البصري الدمشقي فمن أي مدينة هي؟ ولو أن الموسوعي أو صاحب الأعلام قال:

الأصفهانى لقبل لكن لما قال: أصله من أصفهان يعني أن أصله فارسي فلم يبق محل للتوقيق

بين الهذللى والعبرى والفارسى ولو قالا: ولاً لقبل إلا أنهما لم يذكرا رقاً حتى يكون ولاً

بل هو من نسب صلبى عربى صحيح إلى العدنانين أما كون أمه فارسية فهو لا يجعله فارسياً

والآفام المامون كانت فارسية ولم يقل أحد أن أصله فارسي إذا النسب للأب وليس للأم

و جميع المراجع التي تيسر لنا الاطلاع عليها تشير إلى أن تاريخه ولا دته كان سنة ١١٠ هـ

ولم يخالف في ذلك إلا ابن كثير حيث ذكر في البداية والنهاية أن ولادته كانت

سنة ١١٦ هـ <sup>(١٣)</sup>

ولكن الراجح هو أن ولادته كانت سنة ١١٠ هـ لأن المصادر التي هي أقدم مما قاله ابن

كثير قد نصت على ذلك.

أما تاريخ وفاته فقد اتفق عليه وهو أنه سنة ١٥٨ هـ حيث توفي و دفن في البصرة

الموافق سنة ٧٧٥ م كما ذكره صاحب القاموس الإسلامي <sup>(١٤)</sup>

### طلبـه لـلعلم:

ما أن شب الإمام حتى شرح الله صدره لحفظ كتاب العزيز إذا كل الخير في كتاب الله

سبحانه وتعالى لكل أحد من غير فرق بين طالب الدنيا ولا آخرة ففي كتاب الله يجد المرء بغيته

وبعد أن أخذ القرآن وحفظه ممن هم أهله أن يستفيد من العلماء القراء آت حتى تاقت نفسه إلى

شقيق كتاب الله وترجمانه والذى احتوى على تفسيره وبيانه الا وهو سنة رسولنا الكريم صلى الله عليه وآلہ وسلم فاشتغل بها حتى صار من الأئمة المحدثين الذين يشار إليهم بالبنان سواء كان بالحفظ أم بمعرفته بال الحديث أو تراجم الرجال كما جاء في لسان الميزان ما نصه : (و ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان متقدنا حافظاً مسلكاً صاحبيه )<sup>(١٥)</sup> ولقد نقل عن ابن معين أن الإمام زفر رحمه الله قال له: «هات ما عندك من الأحاديث أغرب لك غربة» ومكانة ابن معين فيما بين المحدثين مما لا يخفى على أحد و مع ذلك يشهد له فهذا ان دل على شيء فانما يدل على الباع الطولى له في الحديث وقال فيه ابن معين: «كان ثقةً ما موناً»<sup>(١٦)</sup> وقال عنه صاحب العبر أنه كان ثقةً في الحديث أجمع المحدثون على أن الإمام زفر

رحمه الله كان ثقةً ما موناً حافظاً ناقداً بصيراً في الحديث<sup>(١٧)</sup>

وأما ما ذكره عنه ابن سعد في الطبقات من أن زفر ليس بشيء في الحديث<sup>(١٨)</sup> فعبارة ابن سعد هذه ليست بمفسرة في النقد بل أنها تحتمل أن يكون المراد منها قصة مروياته كما وضح ذلك في كتاب الرفع والتكميل.<sup>(١٩)</sup>

**شيوخه:**

لقد أخذ الإمام زفر العلم عن أكثر علماء عصره ومن محدثيهم حتى يرع في كل شيء وزاحمهم في العلوم وساواهم في الفتيا في حياتهم وقبل مماتهم ومن أشهر من أخذ عنهم العلم الحجاج بن أرطأة وأبيوب السختياني و محمد بن اسحاق والأعمش وأبو حنيفة وغيرهم<sup>(٢٠)</sup>.

### **أصوله في تفريع الأحكام:**

وعلى الرغم من اعتبار زفر من أتباع المذهب الحنفي وحرصه الشديد عليه وحبه الفائق لأستاذه أبي حنيفة الذي كان يحرص أن يوافقه بعد وفاته ولا يحب أن يخرج عن آرائه فقد روى عن يحيى بن أكثم<sup>(٢١)</sup>

قال: قال زفر: لم أحترى أن أخالف الإمام بعد وفاته لأنَّه أَلزمَنِي ورَدَنِي إِلَى قُولَه فِي حَيَاَتِهِ وَأَمَّا بَعْدَ وفَاتَهُ فَكَيْفَ أَخَالُهُ وَهُوَ لَوْ كَانَ حَيًّا وَحَاجَ رَدَنِي إِلَى قُولَه<sup>(٢٢)</sup> إلا أنه على

الرغم من ذلك خالف في بعض الأصول وانفرد بأصول خرج عليها خالفت أصول الإمام وصاحبيه ولكن لشدة تمسكه بالمذهب اعتبرت أصولاً في المذهب ولم تعتبر أصولاً خارجة عن المذهب وتنطوي تحتها جزئيات كثيرة ومن هنا كان مؤثراً بالمذهب الحنفي ولا يرى بوسعي الخروج عليه - وقد ذكرها الدبوسي في كتاب تأسيس النظر وعقد لها فصلاً خاصاً<sup>(٢٢)</sup>

### **مجمل الأصول التي خالف فيها أصول المذهب:**

لقد ذكر الإمام أبو زيد الدبوسي في كتابه "تأسيس النظر" الأصول المختلفة فيها بين

الإمام زفو والأئمة الثلاثة وهي:

#### **الأصل الأول:**

أن ما قام مقام غيره في حكم فإنه لا يقوم مقامه في جميع الأحكام عند الإمام وصاحبيه و

عند زفر يقوم مقامه في جميع الأحكام -

ويتضمن هذا بفرعية وهي أن الرجل إذا كان يركع ويسبح فاقتدى بالمومني برأسه لا

يحيوز عندنا لأن الآيماء له حكم القيام في حق جواز صلاة المومني فلا يقوم مقامه في حكم آخر

وعنه لما أقيم لهذا مقام القيام في جواز صلاتة أقيم أيضاً مقام القيام في جواز صلاة غيره -

#### **الأصل الثاني:**

ينقلب التصرف جائزاً بعد ما كان فاسداً لمعنى يحدث عند الثلاثة وعنه لا ينقلب جائزاً

لمعنى يطرأ إلا بالتجديد والاستئناف -

ومن فرع هذا الأصل ما إذا اشتري شيئاً مرابحة ولم يسم ثمناً فتفاذا البيع موقوف على

تسمية الثمن لأجل أن صحة المربحة لا يتأتى بدون أن يعلم الثمن الأول فإن سماه ورضي به

تفاذا البيع عندنا وعند زفر لا ينفذ العقد ولا يجوز وإن سمي مقدار الثمن بعد ذلك -

#### **الأصل الثالث:**

العارض في الأحكام انتهاءً له حكم يخالف حكم الموجود ابتداءً عند الثلاثة وعند

زفر حكمه حكم الموجود ابتداءً -

وهذا كما إذا تغيرت القوم عن صلاة الجمعة بعد ما قيد الإمام الركعة بالسجدة فإن

ذلك لا يمنع من المضى عندنا وعند زفر يمنع ويجعل اعتراف فرار القوم بمنزلة فرارهم وتفرقهم عند التحريرية\_ (٢٥)

#### **الأصل الرابع:**

الشيء الذي لا يتجرأ وجود بعضه كوجود كله عند الثلاثة وعند زفر لا يكون وجود بعضه كوجود كله\_

كم قال لأمرأته أنت طلق ان حضرت نصف حيضة لم يقع الطلاق مالم تحضر حيضة كاملة لأنها لا تتجزأ فكان ذكر بعضها كذكر كلها على ما هو أصل عند الثلاثة وعند زفر اذا رأت الدم خمسة أيام وقع الطلاق ولا يجعل ذكر بعضها كذكر كلها\_ (٢٦)

#### **الأصل الخامس:**

الخلاف في الصفة غير معترف بهم وعند زفر معترف-

مثل ما اذا قال لغيره طلق امرأته تطليقة رجعية فطلقها تطليقة بائنة أنه يقع تطليقة رجعية لأنه خالف في الصفة فلم يعتبر خلافه وعند زفر لا يقع شيء لأنه خالف ما أمر به فصار كأنه طلقها بغير أمره\_ (٢٧)

#### **الأصل السادس:**

القليل من الأشياء معفو عنه وعند زفر معترف-

وعلى هذا قال أصحابنا الثلاثة أن الخارج من غير السبيلين اذا قل ولم يسل عن رأس الجرح لا يوجب نقض الطهارة وعند زفر يوجبه ولا يعفى عنه وإن كان يسيرا -

#### **الأصل السابع:**

نية التمييز في الجنس الواحد لا تعمل عند هم وعند زفر تعمل:

مثاله اذا ظهر من أربع نسوة له ثم أعتق بعدهن رقاباً ولم ينبع عن كل كفاره بعينها أجزاء لأن الجنس واحد فاستغنى عن نية التمييز وعند زفر لا يجزيه لأن نية التمييز في الجنس شرط (٢٨)

#### **الأصل الثامن:**

ان العبرة بما يتعلق به الحكم لا بما يظهر به الحكم وعند زفر الذي يظهر به الحكم

## كالذى يتعلّق به الحكم (٢٩):

وعلى هذا قال أصحابنا اذا شهد شاهدان انه قال لعبدة ان دخلت هذه الدار فأنت حر وشهد آخران أن العبد دخل الدار وقضى القاضى بعتقه ثم رجع الشهود جميعاً فانه لا ضمان على شاهدى الدخول عند علمائنا الثلاثة وعند زفر يضمن الفريقان لأن وجوب العتق طهر بشهادتهم.

## النتيجة:

وتحت كل من هذه الأصول عشرات المسائل الجزئية ان لم تكن مئات وليس هذا موطن ذكرها ولكن على الرغم من ذلك فهو في عداد الأحناف حتى فيما خالف فيه في الأصل يعتبر من حملة المذهب الحنفي اذهو من مؤسسى المذهب الحنفى ويعتبر رأيه رأياً في المذهب ولذا راجح رأيه في بعض المسائل ويعتبرونه قولًا راجحًا في المذهب وعليه الفتوى.

## الهو امش

- ١- سورة الفتح: ٢٩
- ٢- سورة الزمر: ٩
- ٣- صحيح البخاري، كتاب العلم (٣) باب من برد الله به خيراً يفقهه في الدين (٤) برقم ٧١
- ٤- ابن النديم، محمد بن إسحاق، "الفهرس لابن النديم" ص ٢٥٨، مطبعة البابي الحلبي بمصر بدون تاريخ
- ٥- ايضاً
- ٦- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد ابن عبد الله، ذكر أخبار أصبهان، ١/١٧٣، مطبعة بريل مدينة ليدن ١٩٣٤م
- ٧- حافظ ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي بن محمد، لسان الميزان، ٢/٤٧٦ مطبعة حيدر آباد دكا الهند، بدون تاريخ
- ٨- ابن خلkan، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان، ٢/٣١٧، مطبعة دار الثقافة، بيروت ١٩٧٢م
- ٩- عكاشة، ثروت، تحقيق على المعرف لأبن قبيه ١٩٤٧ المطبعة دار الثقافة بيروت ١٩٧٢م

- ١٠ - الموسوعة العربية الميسرة، ص: ٩٤٥ دار الشعب ومؤسسة فرنكلين.
- ١١ - الزركلي، خير الدين، الأعلام، ٧٨/٢، بيروت (ط٣) ١٩٤٩ م.
- ١٢ - موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الاعلى المجلس الاعلى للشئون الاسلامية ٢٥٩/١ ط١ ١٩٦٩ الطبعه اولى مصر.
- ١٣ - ابن كثير، اسماعيل بن عمر، البداية والنهاية ، ١٢٩/١٠ مطبعة السعادة بمصر.
- ١٤ - عطية الله، احمد، القاموس الاسلامي ٦٥/٣ مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٧٠ م.
- ١٥ - لسان الميزان ، ٤٧٦/٢ .
- ١٦ - الجوادر المضيبة ، ٥٣٥/٢ .
- ١٧ - ابن العماد الحمبلي، شذرات الذهب ، ٢٤٣/٢ ، مطبعة الخيرية بمصر ١٣٥٠ هـ .
- ١٨ - ابن سعد ، محمد بن سعد، عبد الحبيب بقيات الكبوري ٤ / ٢٧٠ ، طبعة دار صادر، بيروت لبنان ١٣٧٤ هـ .
- ١٩ - اللکنوی، محمد بن عبدالحیی، الرفع والتکمیل، ص: ٩٩٩ ، مکتبة المطبوعات الإسلامية بيروت بدون تاريخ.
- ٢٠ - لسان الميزان: ١٠٦/٣ .
- ٢١ - هو ابو محمد بن اکثم بن محمد التیمی المروزی ثم البغدادی بن صیفی حکیم العرب کان فیکھا عالما بصیرا بالاحکام ثقة في الحديث روى عنه الترمذی وغيره وله موقف مشهور مع المأمونی في التحریم المتعة ولی قضاء مصر ثلاثة ايام وتوفی سنة ٢٤٢ هـ انظر الفکر السامی : ٢٧٧/٣ .
- ٢٢ - مفتاح السعادة ٢٤٩/٢ .
- ٢٣ - الدبوسی ، عبید الله بن عمر عیسیٰ ، تاسیس النظر: ص: ٤٧ ، ٣٨ المطبعة بمصر بدون تاريخ .
- ٢٤ - تاسیس النظر ص: ٤٠ .
- ٢٥ - المرجع السابق ص: ٤٥ .
- ٢٦ - المرجع السابق ص: ٤٧ .
- ٢٧ - تاسیس النظر ص: ٤٨ .
- ٢٨ - المرجع السابق ونفس الصفحة .
- ٢٩ - المرجع السابق ونفس الصفحة .